

حياتها وتفيدكم بتلقيها خطاب م
ايخ(١٤٣٧/١١/٢١هـ)، والمشار فيه إلى

رقم(٢٩٦٩٦٦٢) بتاريخ(١٣/١١/١٤٣٧هـ)
١٩(ع) وتاريخ(٩/٦/١٤٣٢هـ) بشأن لا

ية
ASI

المحترمي
خدمات العمالية للغير، ورغبة من الوز
مجال المهن الصحية عند الترخيص
م وخدمة أجير.

الرقم:٣٥٠١٠٠٠/٢٥٦/١٤١٥

التاريخ:٢٠١٦/٨/٣٠م

الموافق:١٤٣٧/١١/٢٧هـ

السادة/مشتري الغرفة

جلس الغرت يمكنكم زيارة موقع

خطاب مع(٧).

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

(- والمعطو

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحية شركتكم خالص التحية والتقدير

السعودية رقم(ل.و/ي/ ٣٢٣٨) وتارارة في تنظ

نائب وزير الصحة للتخطيط والتطوير للممارس

على قرار وزارة العمل رقم(١٩٨/١/١)

الاستقدام وتنظيم العمالة وتقديم الذ

إجراءات تقديم الخدمات العمالية في ع الغرفة

الصحيين عن طريق شركات الاستقدا

وللمزيد من المعلوم

الالكتروني:(www.chamber.org.sa)

وتقبلوا همام

بسم الله الواب

719 Dammam
Saudi Arabia

غرفة
AMBER

ل

P.O. Box
31421

أم ش/ع ص ص

الغرفة التجارية الصناعية للمنطقة الشر
ber of Commerce & Industry Eastern Province



بسم الله الرحمن الرحيم



مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers

(تعميم وزارة الصحة)

1437/11/21 هـ

ل . و / ي / 3238

المرفقات :

التاريخ :

الرقم :

سلمه الله

معادة أمين عام الغرفة التجارية والصناعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

إشارة لخطاب معالي نائب وزير الصحة للتخطيط والتطوير رقم 2969662 بتاريخ
1437/11/13 هـ (مرفق) المشار به إلى قرار وزارة العمل رقم (1/1/1998) ع وتاريخ
1432/06/09 هـ بشأن لائحة شركات الاستخدام وتنظيم استخدام العمالة وتقديم الخدمات العمالية
للغير ، ورغبة من الوزارة في تنظيم إجراءات تقديم الخدمات العمالية في مجال المهن الصحية عند
الترخيص للممارسين الصحيين عن طريق شركات الاستخدام وخدمة أجير .
أمل منكم التكرم بالتعميم على المعنيين من منتميني غرفتكم الموقرة ، لاتخاذ الإجراءات
اللازمة حول تنفيذ ما جاء فيها .

وتقبلوا وافر التحية والتقدير...

11/11/1437

الأمين العام بالإنابة

أحمد بن حسين السماعيل

1437

لقد أقر وزير التخطيط والتطوير
الرقم: 2969-683
التاريخ: 11-13-1437 هـ
م/ 2016-08-16



المملكة العربية السعودية

وزارة الصحة

مكتب نائب الوزير للتخطيط والتطوير

١٧٥

"تعميم"

سلامه الله
سلامه الله
المحترمين
المحترمين

نسخة مع التحية لسعادة وكيل وزارة العمل للسياسات العمالية
نسخة مع التحية لسعادة أمين عام مجلس الغرف السعودية
سعادة مدراء العموم للشؤون الصحية بمناطق المملكة
سعادة مدراء الشؤون الصحية بمحافظات المملكة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

إشارة إلى قرار وزارة العمل رقم ١٩٩٨/١/ع وتاريخ ١٤٣٢/٦/٩ هـ بشأن لائحة شركات الاستقدام وتنظيم استخدام العمالة وتقنين الخدمات العمالية للفقر، والبالغا لتعميم الوزارة رقم ٢٠/٢٥١٧/٢٨٨ وتاريخ ١٤١٤/٧/٩ هـ بشأن عدم جواز تفهيل العامل لدى كفيله الجديد إلا بعد نقل كفالاته رسمياً ورغبة من الوزارة في تنظيم إجراءات تقديم الخدمات العمالية في مجال المهن الصحية عليه نأمل توجيه المختصين لديكم لاتباع الآتي عند الترخيص للممارسين الصحيين عن طريق شركات الاستقدام وخدمة أحير :

- ١- تستثنى الفقرة الأولى من التعميم المشار إليه أعلاه والتي تنص على عدم الترخيص لأي من الكوادر الفنية في القطاع الصحي الخاص مالم يكن على كفالة المؤسسة الطبية الخاصة التي سيعمل بها .
- ٢- يتم الترخيص للممارسين الصحيين باسم المنشأة الصحية الخاصة التي سيعمل لديها بترخيص مؤقت وذلك لجميع الفئات الفنية بعد استيفاء ما يلي :

- جميع الاشتراطات المطلوبة في نظام مزاولة المهن الصحية ونظام المؤسسات الصحية الخاصة.
- إرفاق صورة من تصريح وزارة العمل لشركة الاستقدام التي ستؤجر خدمات الكوادر الصحية.
- صورة من عقد استئجار خدمات الممارسين الصحيين بين المنشأة الصحية الخاصة وشركة الاستقدام موضحاً فيه اسم الممارس الصحي ورقم جواز سفره ورقم الإقامة ورقم بطاقة التصنيف والتسجيل بالهيئة السعودية للتخصصات الصحية وتاريخ بدء وانتهاء العمل في المنشأة الصحية الخاصة.

الرقم:

التاريخ: ١١ / / هـ

للشؤون:



المملكة العربية السعودية

وزارة الصحة

مكتب نائب الوزير للتخطيط والتطوير

٢٧٥

- ٣- يجب عند الترخيص للمنشآت الصحية الخاصة الجديدة ان لا تقل مدة عقد الممارسين الصحيين في احير عن سنة ويجند عند الحاجة.
- ٤- تلتزم المنشأة الصحية الخاصة بما ورد في المادة (٤١) من نظام مزاوله الكهن الصحية الصادر بالرسوم الملكي رقم (٩٥/م) وتاريخ ١٣٦١/١٧/٤هـ التي نصت على (يكون الاشتراك في التأمين التعاوني ضد الأخطاء المهنية الطبية إلزامياً على جميع الأطباء وأطباء الأسنان العاملين في المؤسسات الصحية العامة والخاصة وتضمن هذه المؤسسات والمنشآت سداد التعمييضات التي يصدر بها حكم تابعيها إذا لم تتوفر تغطية تأمين أو لم تكف ، ولها حق الرجوع على الحكوم عليه فيما دفعته عنه ويمكن ان يشمل هذا التأمين التعاوني فئات أخرى من الممارسين الصحيين).
- ٥- تتعهد المنشآت الصحية الخاصة وكذلك شركات الاستقدام بإشعار الوزارة في حال إنهاء عقد للمارس الصحي تحت نظام احير أو شركات الاستقدام قبل المدة المحددة والتي حصل بموجبها على الترخيص من قبل وزارة الصحة .

وتقبلوا خالص تحياتي ،،،

نائب وزير الصحة للتخطيط والتطوير

فهد بن عبد الرحمن الجلاجل

وارد

مجلس الغرف السعودية

الرقم ٢١٤١ المرفقات /

التاريخ ١٥ / ١١ / ١٤٣٧ هـ